

إرشاد العباد الى استحباب لبس السواد

(32) وعنه أيضاً في كتاب الزي (1) مرفوعاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكره السواد الا في ثلاثة الخف والكساء والعمامة . وروى شيخنا الحر العاملي في وسائله (2) عن الصدوق عن محمد بن سليمان مرسلًا عن أبي عبد الله عليه السلام : قال - قلت له أصلى في القلنسوة السوداء قال : لا تصل فيها فانها لباس أهل النار . وروى أيضاً عن الصدوق في الفقيه (3) عن أمير المؤمنين عليه السلام مرسلًا وفي العلل والخصال كما في الوسائل عنه (ع) مسنداً انه قال لأصحابه لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون وروى أيضاً بأسناده كما في الوسائل (4) عن حذيفة بن منصور : قال : كنت عند أبي عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم بالحيرة فأتاه رسول أبي العباس الخليفة يدعوه فدعي بمطر (5) أحد وجهيه أسود والآخر _____ (1) رواه في الكافي ج 2 ص 205 باب ليس السواد من طبع طهران سنة 1315 هـ الا ان فيه كان رسول الله (ص) يكره السواد الا في ثلاث وتقدير العمامة على الكساء فلاحظ . (2) رواه في الوسائل ج 3 ص 281 باب 20 حديث 3 من أبواب لباس المصلي والصدوق قدّمه في الفقيه ج 1 ص 251 : قال وسئل الصادق عليه السلام عن الصلاة في القلنسوة السوداء : فقال لا تصل فيها فانها من لباس أهل النار : (3) رواه في من لا يحضره الفقيه ج 1 ص 251 من طبع طهران سنة 1392 ونقل عنه الوسائل فيه في ج 3 ص 278 من أبواب لباس المصلي . (4) رواه في الوسائل في ج 3 ص 279 حديث 7 من أبواب لباس المصلي ورواه الفقيه في ج 1 ص 252 والكافي ج 2 ص 205 . (5) الممطر والممطرة ثوب من صوف يلبس في المطر يتوفي به من المطر كما في لسان العرب ونحوه شيخنا الطريحي في مجمع البحرين بمادة مطر فلاحظ .